

فتح المعين بشرح قرّة العين

ولو غير مضروب خلافا لمن زعم اختصاصها بالمضروب بلغ قدر خالصه عشرين مثقالا بوزن مكة تحديدا فلو نقص في ميزان وتم في آخر فلا زكاة للشك والمثقال اثنان وسبعون حبة شعير متوسطة قال الشيخ زكريا ووزن نصاب الذهب بالأشرفي خمسة وعشرون وسبعان وتسع وقال تلميذه شيخنا والمراد بالأشرفي القايتبايي و في فضة بلغت مائتي درهم بوزن مكة وهو خمسون حبة